قرار وزارى

رقم ٢٠٠٠/٣٩

بتعديل المادة (٨٥) من لائحة الرقابة على الايرادات والنفقات الحكومية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٩٩/٥٢

إستنـاداً إلى لائحة الرقابة على الايرادات والنفقات الحكوميـة الصادرة بالقـرار الـوزارى رقم ٩٩/٥٢ ،

ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة .

تقـــرر

مـــادة (١) : يستبدل بنص الفقرة رقم (٢) من المادة رقم (٨٥) من لائحة الرقابة على الايرادات والنفقات الحكومية المشار إليها النص الآتى :

٢ - تتولى كل من وزارة الداخلية ومحافظة مسقط ومكتب وزير الدولة ومحافظ ظفار صرف المساعدات والبهط والرخص ومخصصات الشيوخ المدرجة بالميزانية الخاصة بها .

مـــادة (٢) : يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع احكامه .

مـــادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

أحمد بن عبدالنبى مكى

وزيـر الاقتصاد الوطنى

المشرف على وزارة المالية

صدر فى : ٧ من محرم سنة ١٤٢١هـ

الموافـق : ١٢ من ابريل سنة ٢٠٠٠م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقـم (٦٧٠)
الصـــادرة فى ٢٠٠٠/٥/١م

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٠/٨١

بتخويل شرطة عمان السلطانية تحصيل رسوم اصدار شهادات الجنسية لحساب وزارة الداخلية

استنـاداً الى قانون تنظيم الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٨٣/٣ وتعديلاته، والى القانون المالى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٨/٤٧ وتعديلاته ،

والى لائحة الرقابة على الايرادات والنفقات الحكومية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٩٩/٥٢ ،

والى قرار وزير الداخلية رقم ٢٠٠٠/٧ بتحديد رسوم اصدار شهادات الجنسية ،

والى كتاب وزير الداخلية المؤرخ ١٤٢١/١/٢٠هـ الموافق ٢٠٠٠/٤/٢٥م بالموافقة على قيام شرطة عمان السلطانية بتحصيل رسوم اصدار شهادات الجنسية لحساب وزارة الداخلية ،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقـــــرر

مـــادة (١) : تتولى شرطة عمان السلطانية تحصيل رسوم اصدار شهادات الجنسية لحساب وزارة الداخلية ، على أن تضاف الحصيلة إلى حساب " رسوم اصدار شهادات الجنسية " .

مـــادة (٢) : يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

مـــادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الجـريدة الرسـمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

أحمـــد بن عبدالنبـــى مـــكـى

وزيـــــر الاقتصـــاد الوطنـــى

المشرف على وزارة المالية

صـــدر فى : ١٣ من ربيع الآخر ١٤٢١هـ

الموافـــــق : ١٥ من يوليـــــو ٢٠٠٠م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقـــم (٦٧٦)
الصـــادرة فى ٢٠٠٠/٨/١م

قـرار وزارى
رقم ٢٠٠٠/٨٣
بنشر الحساب الختامى للدولة عن السنة المالية المنتهية فى ١٩٩٩/١٢/٣١م

استناداً الى القانون المالى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٨/٤٧ وتعديلاته ،
والى المرسوم السلطانى رقم ٩٩/١ بالتصديق على الموازنة العامة للدولة لعام ١٩٩٩م وتعديلاته ،
وبعد العرض على المقام السامى .